

Distr.  
GENERAL

A/RES/47/25  
10 February 1993

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون  
البند ١٨ من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الرابعة (A/47/648)]

### ٢٥/٤٧ - مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٦٧/٤٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،

وإذ تشير أيضاً إلى الموافقة المبدئية التي أبدتها في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ المملكة المغربية والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب على الاقتراحات المقدمة من الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ، في سياق بعثة المساعي الحميدة المشتركة التي قاما بها ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، و ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، و ٧٢٥ (١٩٩١) المؤرخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تشير مع الارتياح إلى بدء سريان وقف إطلاق النار في الصحراء الغربية في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، وفقاً لاقتراح الأمين العام الذي قبله الطرفان ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تعيين السيد صاحب زاده يعقوب - خان ممثلاً خاصاً للأمين العام للصحراء الغربية وذلك في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٢ ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالجزء المتعلق بالصحراء الغربية من الإعلان الختامي للمؤتمر العاشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في جاكارتا في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢<sup>(١)</sup> ،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢)</sup> ،

وقد درست أيضاً تقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup> ،

- ١ - تحط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام :
- ٢ - تشيد بالأمين العام للإجراءات التي اتخذها بغية تسوية مسألة الصحراء الغربية بتنفيذ خطة التسوية :
- ٣ - تكرر الإعراب عن تأييدها لبذل الأمين العام المزيد من الجهود لكي تقوم الأمم المتحدة ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية ، بتنظيم ومراقبة استفتاء لشعب الصحراء الغربية بشأن تقرير المصير ، وفقاً للقرارين ٦٥٨ (١٩٩٠) و ٦٩٠ (١٩٩١) اللذين اعتمد بهما مجلس الأمن خطة التسوية للصحراء الغربية :
- ٤ - تؤيد محتويات الرسالة المؤرخة ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٢ والموجهة إلى الأمين العام<sup>(٤)</sup> من رئيس مجلس الأمن التي شاطر فيها أعضاء المجلس الأمين العام الآراء بشأن ضرورة أن يتقيد الطرفان بدقة بوقف إطلاق النار والامتناع عن أي تصرف استفزازي يعرض خطة التسوية للخطر وأعرّبوا عن أملهم في أن يقدم الطرفان تعاونهما الكامل إلى الأمين العام والممثل الخاص في الجهود التي يبذلانها من أجل تحقيق تقدم سريع في تنفيذ الخطة وأن يبذلا جهوداً استثنائية لكفالة نجاح الخطة :

(١) انظر : A/47/675-S/24816 ، المرفق .

(٢) انظر : A/47/23 (Part V) ، الفصل التاسع .

(٣) A/47/506 .

(٤) S/24504 .

٥ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية ، واضعة في اعتبارها عملية الاستفتاء الجارية ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ؛

٦ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين .

الجلسة العامة ٧٢

٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢